دور الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته بين الطموح و الواقع

The role of the National Commission for Corruption Prevention: between ambition and reality

عمر بن عيشوش[1]

[1]مركز البحث في العلوم الإسلامية و الحضارة–crsic–الأغواط (الجزائر)

o.benaichouche@crsic.dz

تاريخ الإرسال: 2019/02/03 تاريخ القبول:2020/07/29 تاريخ النشر: سبتمبر/2020

الملخص

إن الفساد سلوك منحرف بكل المعايير القانونية والسياسية والأخلاقية لذلك لا مناص من وضع ضوابط سلوكية أو قوانين ولوائح تضبط الأخلاقيات المهنية وتضع المعنيين بالوظيفة العامة أمام مسؤولياتهم الأخلاقية والقانونية ،و تعد ظاهرة تفشي الفساد من أخطر المشكلات التي تواجه الدول؛ نتيجة إفرازات العولمة، مما أدى إلى تراجع دور الدولة ،وبالتالي أصبح الفساد ظاهرة عالمية ، ليس بإمكانها مكافحتها لوحدها أمام التطور المذهل الذي عرفه الاقتصاد العالمي بالأخص التجارة العالمية الحرة وما تشهده حركة رؤوس الأموال من ديناميكية متسارعة أدت إلى تزايد ظاهرة غسيل وتبييض الأموال ؛ فأصبح من أبرز القضايا والمشكلات التي تستوجب إستراتيجية متكاملة وتتطلب تكافئ الجهود الدولية لمحاربتها من خلال وضع آليات جديدة وقوانين وبروز منظمات دولية حكومية وغير حكومية تساهم بدورها في مكافحة الفساد ولعل أبرزها منظمة الشفافية الدولية؛ التي تصدر تقرير سنوي خاض بمؤشر الفساد في دول العالم؛ و الجزائر باعتبارها فرد من أفراد المجتمع الدولي تسعى جاهدة لمكافحة الفساد من خلال إنشاء العديد من الأجهزة والآليات الخاصة بمكافحة الفساد.

الكلمات الدالة: دور– الهيئة الوطنية– مكافحة– الفساد– الجزائر– منظمة الشفافية الدولية.

summary

The phenomenon of rampant corruption is one of the most serious problems faced by States as a result of globalization, It has become one of the most prominent issues and problems that necessitate an integrated strategy that requires the reward of international efforts to fight it through the development of new mechanisms and laws and the emergence of international governmental and non-governmental organizations,Transparency International, which publishes an annual report on corruption in the world; Algeria, as a member of the international community, strives

المؤلف المرسل: عمر بن عيشوش الإيميل: o.benaichouche@crsic.dz

to combat corruption through the establishment of many anti-corruption bodies and mechani.

Keywords: the role - the national commission - prevention – corruptiona- algeria– transparency international.

- أهمية الموضوع:

تنبع أهمية الورقة البحثية من كونها تناولت موضوع بالأهمية بمكان لكونه يسلط الضوء على جزء من الإستراتيجية التي انتهجها المشرع الجزائري للقضاء على ظاهرة الفساد أو التقليل منها، و يحظى هذا الموضوع باهتمام متزايد من قبل الباحثين و المنظمات الحكومية و غير الحكومية على المستوى العالمي والإقليمي والوطني.

- **منهج الدراسة:**أتبع المنهج الوصفي، وذلك من خلال تجميع المادة العلمية و البيانات المتعلقة بـ: الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد ؛من مصادرها المختلفة، ثم أقوم بتحليلها التحليل المناسب واستخلاص النتائج منها.

-**الإشكالية المطروحة:** ما هي آليات تفعيل دور الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته أم أنها ستبقى مجرد هيكل بلا روح ؟

وللإجابة عن هذه الإشكالية أتبع الخطة التالية:

مقدمة

المطلب الأول: النظام القانوني للهيئة الوطنية للوقاية من الفساد و مكافحته

المطلب الثاني: دور للهيئة الوطنية للوقاية من الفساد و مكافحته

خاتمة: أضمنها أهم النتائج والتوصيات

المقدمة

أمام التطور الذي تشهده مظاهر الفساد في المجتمعات والدول ، وانتقاله من الوضع البسيط إلى الوضع المركب والمنظم والمعقد , اتجه جهد أفراد المجتمع الدولي إلى سنّ اتفاقيات وصكوك دولية تردع الفساد وتحاصره وتحد من انتشاره؛ كما هو الشأن بالنسبة لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لسنة 2004 وكذا فعلت بعض الكيانات الإقليمية الكبرى كمجموعة الاتحاد الأوروبي واتحاد دول جنوب أمريكا والاتحاد الإفريقي، فمكافحة الفساد أمر ضروري لسلامة و فعالية الأنشطة الاقتصادية والسير قدما

نحو تحقيق التمنية الاقتصادية المستدامة، كما أنه شرط أساسي لترسيخ المنافسة العادلة و خلق بيئة مواتية لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر لتنويع الاقتصاد الوطني تحضيراً لمرحلة ما بعد البترول، لذلك فإنّه يتعين على الدول النامية و الجزائر على وجه الخصوص بذل جهود إضافية في هذا المضمار.

و من خلال هذه الورقة البحثية نركز على دور الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته قبل الحراك الشعبي المبارك: 22 فبراير 2019.

المطلب الأول: النظام القانوني للهيئة الوطنية للوقاية من الفساد و مكافحته:

بعد مصادقة الجزائر على الاتفاقيات الدولية المتعلقة بمكافحة الفساد كـ: اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد[1]، اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع الفساد ومكافحته[2]، الاتفاقية العربية لمنع الفساد ومكافحته[3]، أضحى لزاماً عليها تكييف قوانينها وتشريعاتها الداخلية مع المبادئ والأحكام المنصوص عليها دولياً، فبادر المشرع الجزائري إلى سن جملة من القوانين وإنشاء هياكل للتصدي لتفشي الفساد أبرزها: الديوان المركزي لمكافحة الفساد، والهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته.

ولبيان النظام القانوني للهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته أتناول العناصر التالية:

الفرع الأول: الأساس القانوني لإنشاء الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته:

تم إنشائها بموجب قانون مكافحة الفساد رقم 06-01، وبالتحديد المادة 17 منه: "تنشأ هيئة وطنية مكلفة بالوقاية من الفساد ومكافحته، قصد تنفيذ الإستراتيجية في مجال مكافحة الفساد"[4] وتأسيس هذه الهيئة جاء في سياق قيام الجزائر بتكييف قانونها الداخلي مع المبادئ و الأحكام المنصوص عليها في الصكوك و الاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها الجزائر وفيما يلي استعراض لأهمها:

* اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد : حيث دعت الدول الأعضاء لمباشرة إنشاء هيئات وطنية لمكافحة ظاهرة تفشي الفساد: "تكفل كل دولة طرف وفقا للمبادئ الأساسية لنظامها القانوني، وجود هيئة أو هيئات حسب الاقتضاء تتولى منع الفساد...."[5].

* الاتفاقية العربية لمنع الفساد ومكافحته: حيث دعت الدول العربية الأعضاء لإنشاء هيئات و مراكز وطنية لمكافحة ظاهرة تفشي الفساد "تكفل كل دولة طرف، وفقا للمبادئ الأساسية لنظامها القانوني، وجود هيئة أو هيئات حسب الاقتضاء، تتولى منح ومكافحة الفساد..."[6]

* اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع الفساد ومكافحته: حيث دعت الدول الإفريقية الأعضاء لإنشاء هيئات و مراكز وطنية لمكافحة ظاهرة تفشي الفساد "إنشاء وتشغيل وتعزيز هيئات أو وكالات وطنية مستقلة لمكافحة الفساد"[7].

فإنشاء الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته جاء كخطوة لوفاء الجزائر بالتزاماتها الدولية والإقليمية،ويبقى التساؤل مطروح عن اختصاصات هذه الهيئة ومدى نجاحها في القضاء على ظاهرة الفساد في الجزائر إلى جانب الهيئات الرقابية الأخرى.

الفرع الثاني: تعريف الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته:عرف المؤسس الدستوري الهيئة بقوله:

"وهي سلطة إدارية مستقلة توضع لدى رئيس الجمهورية تتمتع الهيئة بالاستقلالية المالية..."[8].

وبالعودة للمادتين17 و18 على التوالي من القانون رقم 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، نجد أن الهيئة تعتبر سلطة إدارة مستقلة، وبهذا يكون المشرع الجزائري قد حذا حذو المشرع الفرنسي في فكرة السلطة الإدارية المستقلة التي يهدف من إنشائها ضمان الحياد في مواجهة المتعاملين الاقتصاديين وكذا في معاملة الموظفين والمنتخبين ،عندما يتعلق الأمر بضمان الشفافية والنزاهة[9].

الفرع الثالث: تشكيلة الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته: بالعودة لنص المادة 05 من المرسوم الرئاسي رقم06- 413 المؤرخ في22 نوفمبر2006 المحدد لتشكيلة الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته وتنظيمها وكيفيات سيرها حيث تنص على أنه:" تتشكل الهيئة من رئيس وستة(6) أعضاء يعينون بموجب مرسوم رئاسي..."

مع أن هذه التشكيلية هي نفسها تشكيلة مجلس اليقضة و التقييم وفقا لما ورد في المرسوم رقم12-64 المعدل والمتتم للمرسوم المرسوم الرئاسي رقم06- 413" تضم الهيئة مجلس يقضة وتقييم يتشكل من رئيس وستة (6) أعضاء يعينون بموجب مرسوم رئاسي لمدة خمس (5) سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة وتنتهي مهامهم حسب الأشكال نفسها"[10]

ومما يلاحظ أن كل تشكيلة الهيئة تعين بموجب مرسوم رئاسي من قبل رئيس الجمهورية، وهذا فيه تدخل للسلطة التنفيذية على هذه الهيئة، وقد يحول هذا دون قيامها بالدور المنوط بها على أكمل وجه، وعلية أقترح أن يتم تعيين عضو من قبل المجلس الأعلى للقضاء، وثلاثة أعضاء من المجلس الشعبي الوطني، وثلاثة أعضاء من قبل مجلس الأمة، ثم يقوم الأعضاء السبعة بانتخاب رئيس للهيئة لعهدة خمس سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة.

الفرع الرابع:هياكل الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته: نتيجة للمهام العديدة الموكلة للهيئة وتشعبها واتساعها، لذا نص المشرع على تعدد هياكل و أقسام الهيئة وفيما يلي عرض لها:

1- مجلس اليقضة والتقييم: حيث نص المشرع على أنه: " تضم الهيئة مجلس يقضة و تقييم يتشكل من رئيس و(6) أعضاء...."[11] وله جملة من المهام والوظائف وعليه أيضاً إبداء رأيه في مسائل أهمها[12]:

– برنامج عمل الهيئة وشروط وكيفيات تطبيقه.

–مساهمة كل قطاع في مكافحة الفساد.

–تقارير وأراء وتوصيات الهيئة.

–التقارير السنوية الموجه إلى رئيس الجمهورية الذي يعده رئيس الهيئة.

2–الأمانة العامة: تعد الأمانة العامة إحدى الهياكل الأساسية والجوهرية لضمان السير الحسن للهيئة،وعلى الأمين العام جملة من المهام والوظائف يمكن إجمالها فيما يلي[13]:

– تنشيط عمل الهيئة وتنسيقها وتقييمها.

– السهر على تنفيذ عمل الهيئة.

– تنسيق الأشغال المتعلقة بإعداد مشـــروع التقرير السنوي وحصيلة نشاطات الهيئة، بالاتصال مع رؤساء الأقسام.

– ضمان التسيير الإداري والمالي لمصالح الهيئة.

3– أقسام الهيئة: بالإضافة لمجلس اليقظة والتقييم و الأمانة العامة هناك ثلاثة أقسام مهمة هي[14]:

أ– قسم مكلف بالوثائق والتحليل والتحسيس.

ب– قسم مكلف بمعالجة التصريحات بالممتلكات.

ج– قسم مكلف بالتنسيق والتعاون الدولي.

المطلب الثاني: دور للهيئة الوطنية للوقاية من الفساد و مكافحته

إن الوقاية من الفساد تستدعي التدخل للحد من رواجه وانتشاره ومقاومته على جميع الأصعدة بحيث تطال قطاع الوظيفة العمومية وكذا القطاع الخاص، ومقاومة الفساد تحتاج إلى رؤية إستراتيجية وإلى خطة ذات معالم لذا سارع المشرع الجزائري إلى إنشاء الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته، وفي هذا المطلب أسلط الضوء على دور الهيئة و تقويمه من خلال العناصر التالية:

الفرع الأول: مهام الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد و مكافحته:

حدّدت المادة 20 من القانون 06–01 الصادر في 20 فيفري 2006 مهام الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد و مكافحته بـ:

1– اقتراح سياسة شاملة للوقاية من الفساد .

2- تقديم توجيهات تخص الوقاية من الفساد.

3- وضع برامج تسمح بتوعية وتحسيس المواطنين.

4 -جمع ومركزة واستغلال كل معلومة يمكن أن تساعد على الكشف و الوقاية من وقائع الفساد.

5- التقييم الدوري للآليات القانونية و الإجراءات الإدارية.

6- تلقي التصريحات بالممتلكات الخاصة بالمنتخبين المحليين وكذا التصريحات الخاصة ببعض الأعوان العموميين الذين يشغلون مناصب حسّاسة في الدولة .

7-الاستعانة بالنيابة العامة بهدف جمع الأدلة ومباشرة تحريات حول وقائع الفساد .

8-تأمين التنسيق ومتابعة النشاطات والأعمال في الميدان .

9- السهر على تعزيز التنسيق بين القطاعات.

10- الحثّ على كل النشاطات الخاصة بالبحوث وتقييم الأعمال المنجزة.

11-إلى جانب هذه المهام، تقوم الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد و مكافحته بأداء ثلاث مهام بصفة منتظمة و دائمة :

- إعداد التقرير السنوي الذي يرفع إلى رئيس الجمهورية.
- تلقي التصريحات بالممتلكات الخاصة بالمنتخبين المحليين وبعض فئات من الأعوان العموميين.
- تلقي التصريحات المتعلقة بالتوظيف بالتزامن مع المستخدمين السابقين طبقا للشروط المحددة في الأمر رقم 07- 01.

وفي ختام هذا الفرع ومن خلال التمعن في مهام وصلاحيات الهيئة يمكن القول أن الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته هي هيئة استشارية لدي رئاسة الجمهورية فحسب، يتوج نشاطها السنوي بتقرير يقدم لرئيس الجمهورية، والغريب في الأمر أن الهيئة لا يمكنها تحريك الدعوى العمومية ضد المتورطين بقضايا فساد مع توفر الأدلة .

الفرع الثاني: نشاطات الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته: تقوم الهيئة بجملة من النشاطات التي تـهدف للوقاية من ظاهرة الفساد على المستوى الوطني والإقليمي والعالمي يمكن إجمالها في العناصر التالية[15]:

*مشاركة الجزائر في أشغال الدورات السنوية لفرق العمل الحكومية المكلفة بمتابعة تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، و قد حرّرت تقريرا تحليليّا تناول الأنظمة الّتي وضعتها بخصوص هذين الموضوعين بمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة نظّم مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة خلال الفترة الممتدة من 3 إلى 8 سبتمبر 2018 بفينا ويتعلّق الأمر بكلّ من:

– الدورة التّاسعة المستأنفة الأولى لفريق استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد الّذي تناول المسائل المتعلقة بالدورة الثّانية من آليّة الاستعراض، وكذا:

– الدورة التّاسعة لفريق العمل الحكومي لمنع الفساد، والّذي عالج الممارسات الجيدة في مجال منع وإدارة تضارب المصالح، إضافة إلى النظم الخاصة بإقرارات الذمة المالية والإفصاح عنها.

*شاركت الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته في الحوار السنوي بشأن مكافحة الفساد في أفريقيا الذي نظمه المجلس الاستشاري للاتحاد الأفريقي حول الفساد خلال الفترة الممتدة من 2 إلى 4 أكتوبر 2018 في مدينة أروشا بجمهورية تنزانيا، ويشكل هذا الحوار، الذي هو في دورته الثانية، أرضية للهيئات والوكالات الوطنية المعنية بمكافحة الفساد، لتبادل الخبرات ونشر نتائج دراساتهم وبحوثهم، وتبادل الممارسات الفضلى في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه، و الموضوع الذي تم اختياره هذه السنة "نحو منهجية أفريقية لمكافحة الفساد"، وهي إشكالية عكف المشاركون فيها لمناقشة الأنظمة المتعلقة بقياس الفساد ومناقشة المقترحات حول إمكانية إعداد مؤشرات فساد خاصة بالدول الأفريقية. وقد تمّ تشكيل ستة مجموعات عمل، حيث ترأست الجزائر أعمال المجموعتين الخامسة و السادسة مندمجتين معا.

* شرعت الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته بالتّنسيق مع وزارة المالية، في دراسة لوضع خارطة حول مخاطر الفساد، نظرا للمساهمة الكبيرة الّتي توفّرها هذه الأداة من حيث:

– وضع مؤشّرات معياريّة لمخاطر الفساد.
– مقارنة وتقييم الطّريقة الّتي تحدّد بها المخاطر والمساعدة على اختيار أحسن المقاربات لمعالجتها.
– تدعيم الآليّات الإداريّة الّتي تسمح باحتواء مخاطر الفساد.
– التّعرّف على طبيعة المخاطر المستعصية رغم وضع استراتيجيات موجّهة لاحتوائها.

وقرّرت كل من الهيئة ووزارة الماليّة أن تباشرا هذه الدراسة المشتركة على مستوى المديريّات العامّة للضّرائب، والجمارك وكذا أملاك الدّولة نظرا لحجم الرّهانات المالية والاقتصادية على مستوى هذه المصالح، وهذا بهدف التّعرّف على مخاطر الفساد، وكذا إجراءات الرّقابة المتواجدة هناك ونجاعتها، قصد التّفكير في حلول قد يتمّ استغلالها للوقاية من المخاطر الّتي لم يتمّ التّكفّل بها بعد.

وفيما تعلق بالشق العملياتي لهذه الدراسة، وبمساهمة المفتشيات العامة للمصالح الخاصة بالمديريات المعنية، فقد تمّ وضع استبيان يضمّ سلسلة من الأسئلة "المفتوحة" و"المغلقة" للسّماح بجمع الأجوبة، والملاحظات، والتّعليقات، وكذا الاقتراحات.

وقد سمحت الدّراسة بإحصاء المخاطر الرّئيسيّة وترتيبها حسب تواترها وخطورتها ؛كما سمحت باقتراح منهج مسبق لتسيير الإجراءات الوقائيّة ذات الأولويّة الّتي ينبغي اتخاذها.

وقد تمّ إنشاء لجنة دائمة لمتابعة تنفيذ التّوصيات المنبثقة عن هذه الخارطة، وقد سبق تنظيم لقاءين لهذه اللجنة، بمقر الهيئة، لمناقشة الكيفيّات الملائمة لتنفيذها.

الفرع الثالث: تقييم دور الهيئة في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته: من خلال التدقيق في دور الهيئة يلاحظ أن جل اختصاصاتها ذات طابع استشاري فقط، فبالرغم من أن اسمها: الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته؛ إلا أن دورها ينحصر في الوقاية فقط، فلم تساهم في مكافحة قضايا الفساد المدوية التي هزت الاقتصاد الوطني كفضيحة الطريق السيار شرق غرب و فضائح شركة (سوناطراك – sonatrach) المتوالية وغيرها القضايا وأرقام الفساد المالي الفلكية.

وانحصر دورها في الشق التحسيسي من خلال إعداد برامج تهدف إلى توعية الموظفين والمواطنين بخطورة جرائم الفساد و اقتراح الآليات الكفيلة بالقضاء على الظاهرة أو التقليل منها إلى جانب الاختصاص الاستشاري من خلال رفع تقرير سنوي لرئيس الجمهورية ، وفي هذا السياق نص المشرع الجزائري على أنه:" ترفع الهيئة إلى رئيس الجمهورية تقريراً سنوياً يتضمن تقيماً للنشاطات ذات الصلة بالوقاية من الفساد ومكافحته، وكذا النقائص والتوصيات المقترحة عند الاقتضاء"[16].

والملاحظ أن المشرع الجزائري لم ينص على نشر التقرير السنوي للهيئة في الجريدة الرسمية أو نشره عبر وسائل الإعلام بمختلف أنواعها حيث يخضع للرقابة الشعبية [17].

كما أن تعين أعضاء الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته بحد ذاته يعد مساس باستقلالية الهيئة، فالاستقلالية هي أمر جوهري و أساس نحاج أي عملية رقابية ؛فهي من المتطلبات الأولى لأي هيئة رقابية نظرا للضغوط التي تمارس عليها ،الناتجة عن الآثار التي تنتج عن أعمالها والتحريات عن المسؤولين وكبار رجال الأعمال، والرأي العام، والمناخ السياسي السائد في البلد[18].

والمتابع لإحصائيات الفساد في الجزائر في السنوات الأخيرة، يلاحظ عدم تراجع وتيرة جرائم الفساد بالرغم من الآليات والمساعي و الجهود الكبيرة التي بذلت في هذا الشأن، وخير دليل على ذلك ترتيب الجزائر في التقرير السنوي الذي تعده منظمة الشفافية الدولية لمكافحة الفساد.

وتعد الجزائر من الدول التي تعاني من الفساد خاصة كونها إحدى الدول النامية التي مسها الفساد بشتى أنواعه سواء المالي أو السياسي أو الإداري إذ صنفت خلال السنوات الخمس الأخيرة ضمن القائمة السوداء واعتبرت من بين الدول العاجزة على مكافحة الفساد حسب منظمة الشفافية الدولية لمكافحة الفساد التي صرحت أن الجزائر تلميذ غير نجيب في مكافحة الفساد وفق تقريرها 2017 وجاء ترتيب الجزائر حسب مؤشر الفساد الذي تعده هذه المنظمة سنويا في المرتبة 112(برصيد 33 نقطة من أصل 100 نقطة)، مع العلم أن هذا التقرير يشمل 180 دولة .

جدول خاص لتصنيف الدول العربية في التقرير السنوي لمنظمة الشفافية الدولية لمكافحة الفساد:

الترتيب	الدولة	الدرجة	الترتيب	الدولة	الدرجة
21	الإمارات العربية المتحدة	71	117	مصر	32
29	قطر	63	122	جيبوتي	31
57	المملكة العربية السعودية	49	143	لبنان	28
59	الأردن	48	143	موريطانيا	28
68	عمان	44	148	جزر القمر	27
74	تونس	42	169	العراق	18
81	المغرب	40	171	ليبيا	17
85	الكويت	39	175	السودان	16
103	الأردن	36	175	اليمن	17
112	الجزائر	33	178	سوريا	14
			180	الصومال	09

المصدر: انظر الموقع الرسمي لمنظمة الشفافية الدولية لمكافحة الفساد:

https://www.transparency.org تاريخ تصفح الموقع: 10 /2018/11على الساعة 21.00 .

وخير دليل على ضعف أداء الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته وغيرها من الهئيات المماثلة لها في الجزائر؛ الكم الهائل لقضايا الفساد المالي والإداري والسياسي التي كشفت عنها العدالة الجزائرية بعد الحراك الشعبي المبارك 22فبراير 2019، حيث طالت وجوه سياسية معروفة ورجال أعمال رفقة أقاربهم الفروع والحواشي وتحولت أنظار الجزائرين صوب مجريات التحقيق و محاكمة أفراد العصابة من خلال متابعة نقل المتهمين من سجن الحراش إلى محكمة سيدي محمد أو محكمة بئر مرادرايس أو المحكمة العليا بالجزائر العاصمة تحت حراسة أمنية مشددة من قبل رجال الشرطة والدرك الوطني، مع تغطية إعلامية لمختلف وسائل الإعلام العمومية والخاصة في سابقة هي الأولى من نوعها في الجزائر.

الخاتمة:

بعون الله و توفيقه أتممت هذا المقال الموسوم بـ: دور الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته بين الطموح و الواقع ، وفيما يلي بيان لأهم النتائج والتوصيات التي انتهت إليها هذه الدراسة:

أولاً النتائج:

1- قامت الجزائر بالمصادقة على جُلّ الصكوك والاتفاقيات الدولية الرامية لمكافحة الفساد، وبادرت بإنشاء الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته، والديوان المركزي لقمع الفساد.

2-الهيئة لا تتمتع بالاستقلالية اللازمة لممارسة دورها على أكمل وجه، وذلك يظهر من خلال غياب ضمانات الاستقلالية العضوية، كل هذا من شأنه أن يقلل من فاعلية عمل أعضائها، وتقزيم الهيئة ككل.

3- لقد ساهم ضعف أجهزة الوقاية من الفساد ومكافحته وعدم جاهزيتها أحياناً، في خلق حالة من الاطمئنان النفسي لدى المتورطين مما شجعهم على التمادي في اقتراف جرائم الفساد بمختلف أنواعها.

4-إن قضية محاربة الفساد ليست مرتبطة بالإصلاحات القانونية والتنظيمية بقدر ما تتعلق بوجود نية وإرادة سياسية لمكافحة الفساد بطريقة موضوعية بعيداً عن الحسابات والمصالح الشخصية.

5-من الناحية العملية الهيئة لم تقم بمكافحة قضايا الفساد المدوية التي نسمع عنها في وسائل الإعلام والاتصال المتعددة ، ويظهر ذلك جلياً من خلال تقاريرها السنوية.

6- بعد الحراك الشعبي 22فبراير2019 شهدت مكافحة الفساد حركية نوعية، تستحق التشجيع للمضي قدماً في القضاء على آفة الفساد التي تعاني من الجزائر؛ أو التقليل منها على الأقل.

ثانياً: التوصيات:

1- إن مكافحة الفساد في الجزائر لا تقتصر على قوانين ردعية فقط بل يتطلب ضرورة تشجيع وترقية دور كل الفاعلين من وسائل إعلام ومنظمات المجتمع المدني إلى تحسين المنظومة القانونية وتفعيل دور الرقابة وتعزيز الشفافية والمسائلة وزيادة التوعية بأضرار الفساد من خلال حملات زرع القيم وتفعيل دور السلطة القضائية واستقلاليتها وبالتالي الوصول إلى إصلاح شامل عبر كل القطاعات وطبعاً لا يتم ذلك إلا بوجود إرادة سياسية حقيقية تُشرك كل الفاعلين في ظل الحكم الراشد.

2- تعزيز استقلالية الهيئة لما لها من دور حاسم في مكافحة الفساد, و تدعيم النزاهة ودرء الفساد بين أعضاء الجهاز القضائي ،وذلك من خلال تعديل النظام القانوني للهيئة ومنحها صلاحيات أكثر كالحق في المتابعة القضائية للأطراف المتورطة في قضايا الفساد.

3-ضمان حرية الإعلاميين من مختلف وسائل الإعلام الوطنية والدولية في تلقي معلومات حول قضايا الفساد في حدود ما هو مسموح به.

4- دعم التعاون الدولي في أوسع نطاقه في جميع مجالات مكافحة الفساد.

الملاحق:

تصنيف الجزائر في التقرير السنوي لمنظمة الشفافية الدولية لسنة 2017(منظمة غير حكومية)

الهوامش

1- المرسوم الرئاسي رقم04-128،المؤرخ في29 صفر1425هـ الموافق لـ: 19أفريل2004م، المتضمن التصديق بتحفّظ على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، المعتمدة من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بنيويورك يوم31 أكتوبر سنة 2003م ،الصادرة بالجريدة الرسمية رقم 12، بتاريخ:25 أبريل2004م.

2 - المرسوم الرئاسي رقم06-137،المؤرخ في11ربيع الأول1427هـ الموافق لـ:10أفريل2006م، المتضمن التصديق على اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع ومكافحة الفساد، المعتمدة بمابوتو في يوم11 يونيو سنة2003م ،الصادرة بالجريدة الرسمية رقم 04، بتاريخ: 16 أبريل 2006م.

3 - الأمر الرئاسي رقم 14- 249 المؤرخ في 13 ذي القعدة1435هـ الموافق لـ:8 سبتمبر 2014م، المتضمن التصديق على الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد المحررة بالقاهرة بتاريخ:21ديسمبر2010م، الصادر بالجريدة الرسمية رقم:54 بتاريخ:21 سبتمبر2014 م.

4 - القانون رقم 06-01، المؤرخ في 21 محرم1427هـ الموافق لـ 20 فبراير2006م، المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، الصادر بالجريدة الرسمية رقم:4، بتاريخ 08 مارس2006م.

5- المادة 06، من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، المرجع السابق.

6- المادة 10- فقرة 10، من الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد، المرجع السابق.

7- المادة 05- فقرة 03، من اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع ومكافحة الفساد، المرجع السابق.

8 - المادة 202، من القانون رقم16-01 المؤرخ في26 جمادى الاولى1437هـ الموافق لـ6 مارس2016 يتضمن التعديل الدستوري، الصادر بالجريدة الرسمية رقم14، بتاريخ:07 مارس2016م

9 - رشيد زوايمية، ملاحظات حول المركز القانوني للهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته، المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية، العدد01، سنة 2008، ص145.

10- المادة رقم 05، من المرسوم الرئاسي رقم 06-413، المؤرخ في1 ذي القعدة1427 هـ الموافق لـ: 22 نوفمبر2006، الذي يحدد تشكيلة الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته وتنظيمها وكيفية سيرها ، المعدل والمتمم بالمرسوم الرئاسي رقم12-64، المؤرخ في14 ربيع الأول 1433هـ الموافق لـ:7 فبراير2012، الصادر بالجريدة الرسمية، رقم:08 بتاريخ: 15فبراير2012.

11 - المادة 02 ، من المرسوم الرئاسي رقم12-64، المرجع نفسه.

12 - المادة11، من المرسوم الرئاسي رقم06-413، المرجع نفسه.

13 - المادة07، من المرسوم الرئاسي رقم12-64، المرجع السابق.

14 - انظر :المادة07، من المرسوم الرئاسي رقم12-64، المرجع نفسه.

15- انظر: الموقع الرسمي للهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته:http://www.onplc.org.dz

تاريخ التصفح:2018/11/10 على الساعة: 22.00 ليلاً.

16 - المادة 24، القانون رقم 06-01، ،المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، المرجع السابق.

17 – انظر، رشيد زوايمية ، المرجع السابق، ص74.

18 – انظر: محمد حركات، استقلالية أجهزة الرقابة المالية في الأقطار العربية، مركز الدراسات للوحدة العربية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى،2009، ص:260-261.